Sada Al-Jamiah Journal for Humanities (مجلة صدى الجامعة للعلوم الإنسانية)
Volume 4 - Issue 2 - 2026 - Pages 273-278
Website: https://oujournals.ly/index.php/sajh/index

The Moral Status of the Fetus in Contemporary Biomedical ThoughtThe Dialectic of the Right to Existence and Individual Autonomy

Najlaa Mohammed Saleh Awad*
PhD. Researcher ,Department of Philosophy and Islamic Studies, School of Humanities, Libyan Academy of Higher Studies, Al-Jabal Al-Akhdar Branch, Al Bayda, Libya
* **Email (for reference researcher):** najlaamohamed1982@gmail.com

الوضع الأخلاقي للجنين في الفكر البيوطبي المعاصر
جدلية الحق في الوجود والتربية الفردية

نجلاء محمد صالح عوض
طالبة دكتوراة، قسم الفلسفة والدراسات الاسلامية ، مدرسة العلوم الإنسانية ، أكاديمية الدراسات العليا الجبل الاخضر، البيضاء ، ليبيا

تاريخ الاستلام: 27-04-2026، تاريخ القبول: 08-06-2026، تاريخ النشر22-06-2026

Abstract
The rapid advancements in medical sciences and modern reproductive technologies have raised a host of ethical issues concerning the beginning of human life and the moral status of the fetus. These developments have generated considerable debate between perspectives that advocate for the fetus's right to existence and life, and those that emphasize the primacy of individual freedom and personal autonomy, particularly in matters related to abortion and medical interventions on embryos. This research aims to analyze the biomedical and ethical foundations upon which the determination of the fetus's moral status is based, and to discuss contemporary jurisprudential and philosophical positions on issues such as abortion, surplus embryos, and fetal malformations.
The research adopts the critical analytical approach, supplemented by the comparative approach, to uncover points of agreement and divergence among various frameworks.
The research concludes that the debate over the moral status of the fetus is not solely contingent upon biological data, but is also grounded in divergent philosophical and ethical conceptions of the concept of the human person and the right to life.

Keywords: Fetal Moral Status, Reproductive Technologies, Biomedical Ethics, Abortion, Surplus Embryos, Fetal Malformations, Personal Autonomy, Human Personhood, Bioethics, Contemporary Jurisprudence, Critical Analytical Approach.

الملخص
أثارت التطورات المتسارعة في علوم الطب والتقنيات الإنجابية الحديثة جملة من الإشكاليات الأخلاقية المتعلقة ببداية الحياة الإنسانية والوضع الأخلاقي للجنين ، وقد أفرزت هذه التطورات جدلاً واسعاً بين الاتجاهات التي تدافع عن حق الجنين في الوجود والحياة ، وتلك التي تؤكد أولوية الحرية الفردية والاستقلال الذاتي ، خاصة في القضايا المرتبطة بالإجهاض والتدخلات الطبية في الأجنة يهدف هذا البحث إلى تحليل الأسس البيوطبية والأخلاقية التي يستند إليها تحديد الوضع الأخلاقي للجنين، ومناقشة المواقف الفقهية والفلسفية المعاصرة من قضايا الإجهاض والأمينة الفائضة وتشوه الأجنة .
ويعتمد البحث على المنهج التحليلي النقدي مع الاستعانة بالمنهج المقارن للكشف عن أوجه الاتفاق والاختلاف بين المقاربات المختلفة .
ويخلص البحث إلى أن الجدل حول الوضع الأخلاقي للجنين لا يرتبط بالمعطيات البيولوجية وحدها ، بل يتأسس أيضاً على تصورات فلسفية وأخلاقية متباينة لمفهوم الشخص الإنساني والحق في الحياة .

الكلمات المفتاحية :الجنين ، البيوطيقا ، الإجهاض ، الحق في الوجود ، الحرية الفردية ، الأخلاق الطبية ، بداية الحياة الإنسانية.

Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Sada Al-Jamiah Journal for Humanities (مجلة صدى الجامعة للعلوم الإنسانية)
Volume 4 - Issue 2 - 2026 - Pages 273-278
Website: https://oujournals.ly/index.php/sajh/index

المقدمة

أدت الثورة البيوطبية المعاصرة إلى إعادة طرح العديد من الأسئلة الأخلاقية المتعلقة ببداية الحياة الإنسانية وحدود التدخل الطبي فيها ، وقد برزت قضية الجنين بعضها من أكثر القضايا إثارة الجدل في الفكر البيوطبي المعاصر ، نظراً لتشابك ابعادها الطبية والأخلاقية والفقهية والقانونية.

وتزداد أهمية هذه القضية مع تطور تقنيات الإخصاب المساعد والتشخيص الوراثي والإجهاض الطبي، الأمر الذي يثير تساؤلات حول الوضع الاخلاقي للجنين وحدود الحقوق التي يمكن إسنادها إليها ، ومن هذا المنطلق يسمى البحث إلى دراسة جدلية الحق في الوجود و الحرية الفردية في ضوء المناقشات البيوطبية المعاصرة.

إشكالية البحث

كيف يتحدد الوضع الأخلاقي للجنين في الفكر البيوطبي المعاصر ؟ وما الأسس البيولوجية والأخلاقية والفقهية والفلسفية التي يستند اليها هذا التحديد ؟ وإلى أي مدى يمكن التوفيق بين حق الجنين في الوجود والحياة ومبدأ الحرية الفردية ؟ .

و من هذه الإشكالية الرئيسة تتفرع التساؤلات الآتية:

1 -ما المعايير البيولوجية والعلمية المعتمدة في تحديد بداية الحياة الجنينية ؟ .

2 -ما الإشكالات الأخلاقية المترتبة على التعامل مع الخلايا الملقحة والأجنة الفائضة ؟ .

3 -ما الضوابط الفقهية الحاكمة لقضايا الإجهاض وتشوه الأجنة ؟ .

4 -كيف تناولت الاتجاهات الفلسفية المعاصرة قضية الإجهاض والوضع الأخلاقي للجنين ؟

5 -إلى أي مدى يمكن تحقيق توازن أخلاقي بين حق الجنين في الوجود والحياة ومبدأ الحرية الفردية ؟

أهمية البحث

تتبع أهمية البحث من تناوله إحدى القضايا المركزية في الأخلاق التطبيقية والبيوطبقا المعاصرة.

-إبراز أثر التطورات البيوطبية الحديثة في إعادة تشكيل النقاشات الأخلاقية المتعلقة بالجنين وبداية الحياة الانسانية .

-المساهمة في الربط بين المعطيات البيولوجية والمقاربات الفلسفية والفقهية .

-إثراء الدراسات العربية في مجال أخلاقيات الطب وقضايا الحياة الإنسانية .

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها أن الجدل حول الوضع الأخلاقي للجنين لا يرتبط بالمعطيات البيولوجية وحدها، بل يتأسس كذلك على اختلاف المرجعيات الأخلاقية والفلسفية والفقهية في تحديد بداية الحياة الإنسانية والقيمة الأخلاقية للجنين ، الأمر الذي أدى إلى تباين المواقف حقه في الوجود والحياة وعلاقته بمبدأ الحرية الفردية.

منهج الدراسة

اعتمد البحث على المنهج التحليلي النقدي في تحليل المفاهيم البيوطبية والأخلاقية المرتبطة بالجنين و بداية الحياة الإنسانية كما استعان بالمنهج المقارن في دراسة المواقف الفقهية والفلسفية المتعلقة بالإجهاض والوضع الأخلاقي للجنين ، للكشف عن أوجه الاتفاق والاختلاف بينها.

الدراسات السابقة

تناولت العديد من الدراسات المعاصرة إشكالية الوضع الأخلاقي للجنين من زوايا فقهية وأخلاقية وقانونية متعددة.

ومن أبرز هذه الدراسات دراسة معتز الخطيب (2018) الموسومة بـ " الإجهاض نموذجاً للفقه " ، والتي سعت. إلى تحليل العلاقة بين الفقه والأخلاق من خلال اتخاذ قضية الإجهاض نموذجاً تطبيقياً، مع التركيز على أحكام الجنين في مراحل تكوينه المختلفة وأثرها في بناء الحكم الأخلاقي والفقهي ، وقد خلصت الدراسة إلى أن الأحكام المتعلقة بالجنين ترتبط بمراحل تطوره و تستند إلى رؤية أخلاقية وفقهيه متكاملة.

كما تناول محمد الهلالي (2019) في مقاله " الإجهاض بين الحق في التصرف في الجسد والحق في الحياة " الجدل القائم بين أنصار حرية المرأة في التصرف في جسدها وأنصار حق الجنين في الحياة، مبيناً التعارض بين هذين الموقفين في النقاشات الحقوقية والأخلاقية المعاصرة ، وما يثيره ذلك من إشكالات تتعلق بحدود الحرية الفردية ومكانة الجنين الأخلاقية.

وفي السياق نفسه ، بحثت لويبدة مسعودة وبن شريط عبد الرحمن (2021) في دراسة بعنوان " الوضع الأخلاقي لاستغلال الجنين في أبحاث الخلايا الجذعية الجنينية " الحدود الأخلاقية لاستخدام الأجنة في الأبحاث الطبية من خلال المواد الموازنة بين المنفعة العلاجية المتوقعة وحق الجنين في الحياة والكرامة الإنسانية ، وقد أكدت الدراسة ضرورة وضع ضوابط أخلاقية تحكم الاستفادة من الأجنة في البحث العلمي بما يحفظ كرامة الإنسان وقيمته الأخلاقية.

أما دراسة حراش شمس الدين وعيسى زهية (2024) المعنونة بـ " استخدام الأجنة الفائضة في أبحاث الخلايا الجذعية الجنينية : دراسة مقارنة " ، فقد تناولت مشروعية استخدام الأجنة الفائضة الناتجة عن تقنيات الإخصاب المساعد في الأبحاث العلمية، مع مقارنة المواقف القانونية والدينية والأخلاقية المختلفة تجاه هذه المسألة. وأظهرت نتائج الدراسة استمرار الجدل حول تحديد المكانة الأخلاقية للجنين وأثر ذلك في تقييم مشروعية توظيفه في التطبيقات البيوطبية الحديثة . ويتضح من خلال

Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

هذه الدراسات أن قضية الوضع الأخلاقي للجنين تمثل إحدى القضايا المحورية في الأخلاقيات البيوطبية المعاصرة، إذ تركزت أغلب البحوث حول إشكالية الاجهاض، و أبحاث الخلايا الجذعية و المقاربات الفقهية والقانونية المرتبطة بمكانة الجنين وحقوقه وقد أسهمت هذه الدراسات في ابراز جوانب مهمة من الجدل الأخلاقي والقانوني المتصل بهذه القضية.
ولمعالجة هذه الإشكالية ، تم تقسيم البحث إلى مبحثين رئيسين على النحو الآتي:
المبحث الأول : التكييف الإبستمولوجي والبيوطبي لبداية الحياة الجنينية.
المطلب الأول : الأطوار البيولوجية للجنين في الطب المعاصر وإشكالية تحديد بدء الحياة.
المطلب الثاني : المقاربة الأخلاقية للتعامل مع الخلايا والبويضات الملقحة والأجنة الفائضة.
المبحث الثاني : جدلية الإجهاض وقتل الأجنة بين الرؤية الفقهية والمواقف الفلسفية.
المطلب الأول : المحددات والضوابط الفقهية في مسألة الإجهاض وتشوه الأجنة.
المطلب الثاني : المواقف الفلسفية المعاصرة من الإجهاض : رؤية نقدية.

المبحث الأول : التكييف الإبستمولوجي والبيوطبي لبداية الحياة الجنينية.
تُعد مسألة بداية الحياة الجنينية من اكثر القضايا الإثارة للنقاش في الفكر الطبي والأخلاقي المعاصر، نظراً لما يترتب عليها من آثار معرفية وقانونية وأخلاقية تتصل بتحديد الوضع الأخلاقي للجنين والحقوق المرتبطة به، وقد أسهمت التطورات المتسارعة في علوم الأجنة والوراثة والتقنيات الطبية الحديثة في إعادة طرح التساؤلات المتعلقة ببداية الحياة الإنسانية ومعايير اكتساب الجنين لمكانته الأخلاقية . ومن ثم ، يقتضي تناول هذه الإشكالية الوقوف على المعطيات البيولوجية التي يقدمها الطب المعاصر، وتحليل ما تثيره من إشكالات معرفية وأخلاقية ذات صلة بتحديد بدء الحياة الجنينية.
المطلب الأول: الأطوار البيولوجية للجنين في الطب المعاصر وإشكالية تحديد بدء الحياة.
أتاح التقدم الذي شهده علم الأجنة فهماً أكثر دقة للمراحل التي يمر بها الجنين منذ لحظة الإخصاب إلى حين الولادة، وقد ساعدت التقنيات الطبية الحديثة على تتبع هذه المراحل ورصد التحولات البيولوجية المصاحبة لها، الأمر الذي أسهم في توسيع المعرفة العلمية المتعلقة ببدايات الحياة الإنسانية وتشير الدراسات الطبية إلى أن الجنين يمر بعدد من الأطوار المتتابعة تبدأ بتكوين اللقيحة الناتجة عن اتحاد الحيوان المنوي بالبويضة، ثم انتقالها إلى الرحم وانغراسها في جداره ، لتبدأ بعد ذلك مرحلة التكوين الجنيني التي تتشكل خلالها البنية الأساسية للأعضاء والأجهزة المختلفة .
وخلال هذه المرحلة تحدث تغيرات متسارعة تمثل الأساس الذي يقوم عليه النمو اللاحق للجنين .
ومع بداية الشهر الثالث يدخل الجنين مرحلة جديدة تتسم باستمرار النمو واكتمال التمايز الوظيفي للأعضاء التي بدأت بالتشكل في المراحل السابقة، حيث تزداد ملامحه وضوحاً وتتطور قدراته الحيوية تدريجياً إلى أن يصبح قادراً على الاستمرار خارج الرحم عند اكتمال الحمل .
وقد أثارت هذه المعطيات الطبية نقاشاً واسعاً حول مسألة تحديد بداية الحياة الإنسانية، فبينما يرى بعض الباحثين أن الإخصاب يمثل البداية الفعلية للحياة الإنسانية ، لأنه يشكل اللحظة الأولى لوجود كيان بيولوجي يحمل مقوماته الوراثية الخاصة ، يذهب اتجاه آخر إلى اعتبار مرحلة الانغراس نقطة البداية الحقيقة للحياة، لارتباطها ببدء النمو الجنيني واستقراره داخل الرحم. أما الفقه الإسلامي فيتناول هذه المسألة في ضوء مراحل التكوين الإنساني وما يرتبط بها من أحكام ودلالات شرعية وأخلاقية.
و يبدو من خلال هذه المواقف أن الخلاف لا يتعلق بوصف مراحل النمو الجنيني في حد ذاتها، بقدر ما يتعلق بتحديد المعنى الذي تمنح على أساسه تلك المراحل قيمتها الأخلاقية، فالمعرفة الطبية قادرة على تفسير الكيفية التي يتطور بها الجنين ، لكنها لا تقدم وحدها جواباً حاسماً عن السؤال المتعلق باللحظة التي يكتسب فيها الجنين مكانة أخلاقية تستوجب حمايته، ومن هنا استمر الجدل حول بداية الحياة الإنسانية بوضعه جدلاً يتجاوز الحدود العلمية إلى مجالات الفلسفة والأخلاق والفقه والقانون.
تكشف دراسة الأطوار البيولوجية للجنين أن التقدم العلمي أسهم في توضيح كثير من الجوانب المرتبطة بنشأة الإنسان ، غير أن مسألة تحديد بداية الحياة الإنسانية ما تزال محل نقاش. بسبب اختلاف الأسس التي تنطلق منها المقاربات العلمية والأخلاقية والفقهية، لذلك فإن فهم الوضع الأخلاقي للجنين يقتضي النظر في المعايير التي اعتمدتها هذه المقاربات عند تحديد قيمته ومكانته الإنسانية.
المطلب الثاني : المقاربة الأخلاقية للتعامل مع الخلايا والبويضات الملقحة والأجنة الفائضة
تعد البويضات الملقحة والأجنة الفائضة من المسائل التي برزت مع التوسع في استخدام تقنيات التلقيح الاصطناعي، حيث أصبح من الممكن حفظ الأجنة الناتجة عن عمليات الإخصاب خارج الرحم واستعمالها في محاولات إنجابية لاحقة .
وتتم عملية الإخصاب خارج الرحم من خلال تخصيب البويضات في المختبر ثم نقل عدد منها إلى رحم المرأة، بينما تحفظ البويضات المخصبة المتبقية بالتجميد للاستفادة منها عند الحاجة ، وقد أثار هذا الإجراء تساؤلات تتعلق بمصير هذه الأجنة وكيفية التعامل معها، خاصة في الحالات التي تنتهي فيها الحاجة إليها لأغراض الإنجاب كما ترتب على ذلك إنشاء مراكز متخصصة لحفظ الأجنة والبويضات الملقحة ، الأمر الذي فتح المجال لنقاشات أخلاقية وقانونية تتعلق بمدة حفظها ومصيرها وإمكان التصرف فيها .
يلاحظ أن الأجنة الفائضة أصبحت من القضايا التي أثارت نقاشاً أخلاقياً واسعاً بسبب تعدد الآراء حول كيفية التعامل معها، ويبدو أن سبب هذا الاختلاف يعود إلى تباين المواقف بشأن مكانة الجنين في بداية تكوينه و ما إذا كان يستحق نوعاً من الحماية الأخلاقية في هذه المرحلة.

Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

يتبين مما سبق أن النقاش حول البويضات الملقحة والأجنة الفائضة يمثل أحد أبرز الموضوعات التي طرحتها التطورات البيوطبية المعاصرة، وذلك لما يثيره من أسئلة تتعلق بمكانة الجنين وحدود التصرف فيه خلال المراحل الأولى من تكوينه، وقد امتدت هذه الإشكالات إلى قضايا أكثر تعقيداً ، من أبرزها الإجهاض وقتل الأجنة ، الأمر الذي أوجد اتجاهات مختلفة في تناول هذه القضايا .

ومن هنا تأتي أهمية عرض أبرز الآراء الفقهية والمواقف الفلسفية المرتبطة بهذه القضايا.

المبحث الثاني : جدلية الإجهاض وقتل الأجنة بين الرؤية الفقهية والمواقف الفلسفية.

بعد التطرق في المبحث السابق إلى تحديد بداية الحياة الجنينية من الناحية البيولوجية والأخلاقية ينتقل هذا المبحث إلى مسألة الإجهاض وقتل الأجنة وما يثيره من نقاش فقهي و فلسفي حول قيمة هذه الحياة وحدود التعامل معها.

ويعرض هذا المبحث أهم المواقف في هذا الموضوع من خلال مطلبين ، الأول يتعلق بالضوابط الفقهية في الإجهاض وتشوه الأجنة، والثاني يناقش المواقف الفلسفية المعاصرة ونقدها.

المطلب الأول : المحددات والضوابط الفقهية في مسألة الإجهاض وتشوه الأجنة

يستند التأصيل الشرعي لـ مسألة الإجهاض في الفقه الإسلامي إلى تتبع أطوار التشكل الجنيني داخل الرحم، وهي الأطوار التي حددها النص القرآني في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ سورة المؤمنون، الآيات 12-14

كما تناولت السنة النبوية مراحل تكون الجنين، وذلك في من خلال حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، الذي بين أطوار الخلق ووقت نفخ الروح بعد مرور مائة وعشرين يوماً ، وهو ما يعد حداً فاصلاً بين مرحلتين لهما آثار فقهية مختلفة .

و استناداً إلى هذه النصوص الشرعية، تبلور موقف الفقه الإسلامي المعاصر من قضية حماية الجنين من خلال قرارات المجامع الفقهية والندوات العلمية المتخصصة.

وفي هذا السايق ، أقرت ندوة جمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة سنة 1403 هـ مبدأ حرمة الاعتداء على الجنين بالإجهاض العمدي أو بأي صورة تؤدي إلى إزهاق حياته خلال مراحل نموه المختلفة ، استناداً إلى ما قدرته الشريعة الإسلامية من حماية النفس الإنسانية و حفظ حقها في الحياة ، ومن ثم عُد الاعتداء على الجنين فعلاً محظور شرعاً، لما يمثله من مساس بمقصد حفظ النفس الذي يُعد إحدى المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية .

وفي مقابل هذا التأصيل التشريعي العام لحماية الجنين ، فرضت الطفرة العلمية المعاصرة واقعاً جديداً ، إذ ان ما كشف عنه العلم التحديث من آليات متطورة في الكشف المبكر عن الأجنة ، دفع العلماء والفقهاء المعاصرين إلى إعادة النظر وتفصيل الأحكام وفقاً لمبدأ الضرورات الطبية وحجم التشوهات الجنينية. وتتلخص هذه الضوابط والمحددات المعاصرة في إتجاهين أساسيين بالحسب توقيت نفخ الروح:

الإتجاه الأول : الضوابط الفقهية قبل نفخ الروح الـ 120 يوم الأولى

اتفق جل الفقهاء والمجامع الفقهية المعاصرة على أن الأصل هو التحريم والحظر ، لكنهم استثنوا حالات الضرورة القصوى التي تبيح الاجهاض فإذا ثبت بتقرير لجنة طبية موثوقة وعبر وسائل علمية مؤكدة أن الجنين يعاني من تشوه حاد وغير قابل للعلاج بحيث تكون حياته القادمة عبئاً وعذاباً عليه وعلى أهله ، بانه يرخص بإجهاضه تخفيف ورفعاً للحرج ، على أن هذا الجواز يبقى مشروطاً ومقيداً بصورة صارمة بألا يتجاوز عمر الجنين مائة وعشرين يومًا من بدء الحمل (أي قبل نفخ الروح) ، فإذا استقرت النطفة ومرت عليها هذه المدة تدرج الحكم نحو التحريم المطلق و الشديد .

الاتجاه الثاني الضوابط الفقهية بعد نفخ الروح

بعد انقضاء مائه وعشرين يوماً ، يكتسب الجنين حماية قانونية وشرعية كاملة بوصفه (آدمياً حياً " يتمتع مطلق في الوجود ، وهنا يجمع الفقهاء على التحريم القطعي للإجهاض، ولا يلتفت مطلقاً لوجود التشوهات مهما بلغت جسامتها ، لأن قتل الجنين المشوه بعد نفخ الروح يُعد قتلاً لنفس بشرية معصومة الدم ، والاستثناء الوحيد والمنحصر في هذا الطور هو " الإجهاض العلاجي " أو الطبي ، والمشروط بوجود خطر حتمي يهدد حياة الأم الحامل بالهلاك ، حيث تقرر القواعد الفقهية (تجريد دفع الضرر الأكبر بالضرر الأخف، فتُقدم حياة الأم الحامل لأنها حياة مستقرة ولها حقوق وواجبات، على حياة الجنين التي لا تزال حيوية غير مستقرة، سواء كان هذا الجنين مشوهاً أم غير مشوه .

وتأسيساً على ما سبق ، يظهر أن المعيار الفقهي في ضبط مسألة إجهاض وتشوه الأجنة ينبثق من حقيقة علمية وشرعية أقرها مجمع الفقه الإسلامي، وهي أن حياة الجنين الإنسانية والوراثية كاملة تبدأ وتستقر منذ اللحظة الأولى لإلتحام الحيوان المنوي بالبويضة وتكون اللقائح ، مما يفرض له حق الاحترام والوقاية الشرعية، ويجعل من أي إجهاض اجتماعي أو ترفيهي بدافع الحفاظ على الرشاقة أو التخلص من الجنين المشوه خارج الأطر والمدد الشرعية المعتمدة فعلاً مخالفاً للدين والأخلاق وموجباً للعقوبة الجنائية .

بناءً على ما عرضناه في هذا المطلب من أحكام وضوابط شرعية نستنتج أن الفقه الإسلامي المعاصر لم يقف بعيداً عن التطورات العلمية الحديثة في مجال الكشف المبكر عن تشوهات الأجنة. بل وجدنا أن المجامع الفقهية قدمت حلول مرنة تتماشى مع مصلحة الأسرة وحماية المجتمع ، وذلك من خلال السماح بالإجهاض في حالات التشوه الشديدة بشرط أن يتم ذلك في الأشهر الأولى وقبل أن تنفخ الروح في الجنين (أي خلال لـ 120 يوما الأولى) . وفي المقابل ، نجد أن هذا الفقه وضع حماية صارمة للجنين بعد هذه المدة، فاعتبره نفساً كاملة لا يجوز التخلص منها أبداً بسبب التشوه، إلا إذا كان استمرار الحمل

Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

يشكل خطراً حقيقاً و مباشراً علي حياة الأم وهذا الموقف المتوازن الذي يجمع بين العلم والشرع، يختلف تماما عن الرؤية الفلسفية الغربية المعاصرة) التي تبيح الإجهاض وتبرره بناء على أسباب مادية أو شخصية تفتقر إلى ضوابط ثابتة، وهو ما ستتناوله فى المطلب القادم.

تفتقر إلى ضوابط ثابتة ، وهو ما ستناقشه مباشرة في المطلب التالي.

المطلب الثاني المواقف الفلسفية المعاصرة من الإجهاض : (رؤية نقدية) .

تعددت الآراء الفقهية والقانونية في الفكر المعاصر حول موضوع الإجهاض وتحديد مشروعيته، حيث لم يعد هذا الأمر مجرد مسألة طبية عابرة ، بل أصبح قضية أخلاقية توازن بين حق الجنين في الوجود من جهة، وحرية الخصوصية الفردية من جهة أخرى.

أولاً: إتجاه الحرية الجسدية وسلطة الخصوصية : " الاتجاه المؤيد للإجهاض . "

ينطلق الفكر القانوني والفلسفي الغربي المعاصر، في الدفاع عن هذا الاتجاه، من مبدأ إعلاء قيمة الحرية الشخصية ، حيث ينظر إلى المرأة في هذا السياق باعتبارها صاحبة القرار في كيانها البيولوجي، ولها الحق في تحديد مصير العمل الحمل .

وتستند هذه الرؤية في بعض التشريعات إلى عدم اعتبار الجنين في أسابيعه الأولى متمتعاً بالصفة الإنسانية الكاملة واصفه إياه بأنه خلايا نامية لم تكتمل مقوماتها بعد وقد انعكس هذا التأصيل الفلسفي مباشرة على القوانين الغربية . وبخاصة في قرارات المحكمة العليا الأمريكية التي نظرت إلى الإجهاض كحق منبثق من الخصوصية و الحرية الفردية .

ويؤخذ علمياً على هذا الاتجاه أن التركيز على حرية المرأة الشخصية جاء على حساب حق أساسي آخر، وهو حق الجنين في الحياة ، فالأبحاث العلمية والبيولوجية تؤكد أن الجنين كائن حي ينمو بشكل مستقل وله تركيبته الوراثية الخاصة منذ البداية وبناء على ذلك لا يرى الفكر الأخلاقي المعاصر مجالاً لتقديم الحق في الخصوصية الفردية ليصبح مبرراً لإنهاء حياة هذا الكائن .

ثانيا: اتجاه الحرمة الأخلاقية والوجودية " الاتجاه المعارض للإجهاض. "

يقوم هذا التيار الفكري على رؤية أخلاقية وتشريعية وثيقة ترتكز في جوهرها على مبدأ قدسية الحياة، حيث تصنف الشريعة المسيحية الحياة الإنسانية باعتبارها هبة إلهية تجب حمايتها، وتبدأ منذ اللحظة التلقيح الأولى .

وفي السياق ذاته، يتوافق هذا الموقف مع أحكام الفقه الإسلامي، حيث تواكب المجامع الفقهية والمعاصرة المكتشفات الطبية لتؤكد على الحرمة الجنينية بناء على حقيقته البيولوجية والوراثية المستقلة منذ بدء التكوين، إذ ينظر إلى الجنين ككائن حي ذي ذمة وجودية محترمة لا يجوز الاعتداء عليها .

الخاتمة

جاءت هذه الورقة البحثية لتسليط الضوء على قضية من أعقد القضايا الفلسفية والقانونية المعاصرة، والمتمثلة في تحديد الوضع الأخلاقي للجنين في الفكر البيوطبي المعاصر وقد تتبعنا من خلال مباحثها ومطالبها هذه الجدلية المستمرة بين تيارين، أولهما يدافع عن (الحق في الوجود) كقيمة إنسانية ودينية ثابتة لا تقبل المساس، والآخر يعلي من شأن (الحرية الفردية وسلطة الخصوصية للمرأة) في التحكم بجسدها من الناحيتين الفلسفية والقانونية.

و خلاصة القول، إن الإشكال المطروح لم يعد مجرد خلاف طبي تقنى حول بداية الحياة البيولوجية، بل هو انعكاس عميق لصراع الأفكار والقيم في عصرنا الحالي، حيث تتداخل فيه الرؤية الطبية والعلمية للجنين مع الجوانب الفلسفية والقانونية، والضوابط الشرعية الفقهية، وبعد ما ناقشنا هذه الآراء والمواقف فى ورقتنا ، نلخص أهم النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها فى النقاط الآتية

النتائج

1. تبين أن موضوع الإجهاض والتعامل مع الأجنة الفائضة ليس مجرد إجراء طبي تقني ، بل هو قضية فكرية و قانونية وأخلاقية كبرى تعكس صراع الآراء والقيم في العصر الحالي.
2. واتضح أن الاتجاه المؤيد للإجهاض " في الفكر الغربي والأمريكي " ، يتأسس على تقديم الحرية الشخصية للمرأة و حقها في الخصوصية، بالنظر إلى الجنين في أسابيعها الأولى بوصفه خلايا نامية لم تكتمل مقوماتها الإنسانية بعد .
3. يوضح هذا التيار أن حماية الجنين في الدين المسيحي مسألة ثابتة و صارمة منذ البداية . في حين يتميز الفقه الإسلامي بمرونة واضحة، حيث سمح بالإجهاض قبل نفخ الروح لحماية صحة الأم أو في حالات التشوه، وتقديم حياة الأم دائماً باعتبارها الأصل في حالات الخطر ، وهذا الاختلاف يبين كيف يراعي الفقه ظروف الأم وحياتها إلى جانب حماية الجنين.
4. وظهر الموقف المسيحي التقليدي بصرامة مطلقة ترفض الإجهاض من لحظة التلقيح الأولى، انطلاقاً من حماية الحق في الوجود و الحرمة الوجودية للجنين دون إتاحة استثنائية.
5. وتميز الموقف الفقهي الإسلامي بالتوازن والمرونة ، إذ يحمي الجنين كأصل عام، لكنه يبيح الإجهاض قبل نفخ الروح لظروف قاهرة كالتشوه الجسيم ، بينما يقدم حياة الأم وصحتها إذا كان استقرار الحمل يشكل خطراً كبيراً عليها بعد نفخ الروح.

Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

التوصيات

1. ضرورة وجود تعاون مستمر ومباشر بين علماء الفقه والأطباء والمختصين، لمواكبة التطورات الطبية الحديثة وتوضيح الاحكام الشرعية المناسبة لها أولا بأول.
2. العمل على صياغة قوانين وتشريعات طبية واضحة ، توازن بين احترام حق الجنين في الوجود و بين حماية حقوق الأفراد وصحتهم.
3. نشر الوعي الطبي والديني المبسط بالأحكام الفقهية المرنة، حتى لا يقع المجتمع في جهود المنع الكامل أو في فوضى التساهل المفرط .

المراجع

قائمة المصادر والمراجع :

أولاً: الكتب العربية .

1. أرفيس، أحمد .(2005) .*مراحل الحمل والتصرفات الطبية في الجنين بين الشريعة الإسلامية والطب المعاصر* (ط. 2 AD edition.).
2. البار، محمد .(1992) .*خلق الإنسان بين الطب والقرآن* (ط. 1). الدار السعودية للنشر.
3. البوطي، محمد سعيد. (د.ت.) .*قضايا فقهية معاصرة: بداية ونهاية الحياة من الناحية الشرعية والطبية والقانونية* (ج. 1). مكتبة الفارابي.
4. ابن شرف الدين، يحيى .(1955) .*شرح الأربعين النووية في الأحاديث النبوية* .مطبعة الاستقامة.
5. سمك، عبد العزيز رمضان .(2011) .*الإجهاض وآثاره في الفقه الإسلامي* .دار النهضة العربية.
6. زهرة، محمد مرسي .(1990) .*الإنجاب الصناعي: أحكامه القانونية وحدوده الشرعية* .دار النهضة العربية.
7. لبنة، مصطفى عبد الفتاح .(1996) .*جريمة إجهاض الحوامل: دراسة في موقف الشرائع السماوية والقوانين المعاصرة* (ط. 1). النهضة للطباعة والنشر.
8. مذكور، محمد سلام .(1991) .*الجنين والأحكام المتعلقة به في الفقه الإسلامي* .دار النهضة.

ثانياً: الرسائل العلمية.

1. مصطفى عبد الفتاح أحمد لبنة، جريمة الإجهاض : دراسة في سياسة الشرائع، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس 1996-1997م .

ثالثاً :الدوريات والمجلات العلمية

1. محمد البار ، " الجنين المشوه أسبابه وتشخيصه وأحكامه " ، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة ، ع 4 .
2. محمد نعيم ياسين " بداية الحياة الإنسانية ونهايتها في ضوء النصوص الشرعية واجتهادات علماء المسلمين"، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ، العدد 4 ، 1985م.

رابعاً: القرارات والتوصيات الفقهية

1. " مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، بيان الدورة الأولى" ، قرارات و وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي (1403 – 1430 ه / 1988 م– 2009 م . تجميع عبد الحق صيفة ،ط 1 .

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **SAJH** and/or the editor(s). **SAJH** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.

Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).